الأمم المتحدة

مؤتمر الأمم المتحدة
للمستوطنات البشرية
(الموئل الثاني)

اسطنبول ، تركيا
٣ - ١٤ حزيران/ يونيه ١٩٩٦

Distr.
LIMITED

A/CONF.165/L.6/Add.3
12 June 1996
ARABIC
Original: ENGLISH

البند ٩ من جدول الأعمال

جدول أعمال الموئل: الغايات والمبادئ والالتزامات وخطة العمل العالمية

تقرير اللجنة الأولى

إضافة

المقرر: السيدة عائشة ايسير أوغوت (تركيا)

في الجلسة ...، المعقودة في ... حزيران/يونيه ١٩٩٦، أقرت اللجنة الأولى الالتزامات الواردة في الفصل الثالث من جدول أعمال الموئل وأوصت المؤتمر باعتمادها. وفيما يلي نص الفصل الثالث:

الفصل الثالث

الالتزامات

[لقد وضعت خطة العمل العالمية في توافق كامل مع مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه. وتنفيذ التوصيات الواردة في خطة العمل يمثل حقا سياديا لكل دولة بما يتفق مع القوانين الوطنية والأولويات الإنمائية، وبما يتفق كذلك مع الاحترام الكامل لمختلف الأديان، والقيم الأخلاقية، والخلفيات الثقافية، والمعتقدات الفلسفية لشعبها، ووفقا لحقوق الإنسان الدولية المعترف بها للجميع.]

٢٣- وإيمانا منا بالمبادئ المذكورة آنفا فإننا، كدول مشاركة في هذا المؤتمر، نتعهد بتنفيذ جدول أعمال الموئل، من خلال خطط العمل المحلية والوطنية ودون الإقليمية والإقليمية و/أو السياسات والبرامج الأخرى التي توضع وتنفذ بالتعاون مع الأطراف المعنية على المستويات كافة ويدعمها المجتمع الدولي، آخذين في الاعتبار أن البشر هم محور اهتمامات التنمية المستدامة، بما في ذلك توفير المأوى الملائم للجميع وتنمية المستوطنات البشرية المستدامة، وأن لهم الحق في حياة صحية ومنتجة في انسجام مع الطبيعة. ولهم أيضا الحق في حياة تنسجم مع تراثهم الثقافي وقيمهم الروحية والثقافية.

[٢٣ مكررة - وعند تنفيذ هذه الالتزامات سنولي اهتماما خاصا لظروف واحتياجات الناس الذين يعيشون بلا مأوى، أو الذين يعيشون في فقر، أو المحرومين أو المستضعفين بأي شكل من الأشكال الأخرى، ولا سيما النساء والأطفال والمسنون والسكان الأصليون والمشردون والمعوقون.]

ألف - المأوى الملائم للجميع

٢٤- نؤكد من جديد التزامنا بالإعمال الكامل والتدريجي للحق في السكن الملائم، على النحو الوارد في الصكوك الدولية. وفي هذا السياق، نسلم بوجود التزام على الحكومات بتمكين الناس من الحصول على مأوى وبحماية وتحسين المساكن والأحياء السكنية. ونحن نلتزم بتحقيق هدف تحسين ظروف المعيشة والعمل على أساس منصف ومستدام، بحيث يحصل كل فرد على مأوى ملائم يكون صحيا وآمنا ومضمونا ويسهل الوصول إليه ومعقول الكلفة وهذا يشمل الخدمات الأساسية، والمرافق، وأسباب الراحة، ويتمتع بعدم التمييز في الإسكان، والضمان القانوني للحيازة. وسننفذ هذا الهدف ونعززه بأسلوب يتسق تماما مع معايير حقوق الإنسان.

٢٥- ونلتزم أيضاً [في إطار السلطة القانونية الوطنية] بالأهداف التالية:

(أ) ضمان اتساق وتنسيق سياسات الاقتصاد الكلي وسياسات واستراتيجيات المأوى كأولوية اجتماعية في إطار البرامج الإنمائية والسياسات الحضرية الوطنية من أجل دعم تعبئة الموارد وتوليد العمالة والقضاء على الفقر والإدماج الاجتماعي؛

(ب) توفير الضمان القانوني للحيازة وتوفير فرص متساوية للحصول على الأرض لجميع الناس، بمن فيهم النساء والذين يعيشون في الفقر، والشروع في اصلاحات تشريعية وإدارية لمنح النساء فرص كاملة

ومتساوية للحصول على الموارد الاقتصادية، بما في ذلك الحق في الإرث وفي تملك الأرض وغيرها من الممتلكات، وفي الحصول على الائتمان والموارد الطبيعية والتكنولوجيات الملائمة؛

(ب مكرراً) تعزيز فرص وصول جميع الناس الى مياه الشرب النقية وخدمات الإصحاح وغيرها من الخدمات الأساسية، والمرافق ووسائل الراحة، وبخاصة فيما يتعلق بالذين يعيشون في الفقر والنساء والمنتمين الى الفئات المستضعفة والمحرومة؛

(ب ثالثاً) ضمان نظم شفافة وشاملة وميسرة في مجال نقل الحقوق في الأراضي والضمان القانوني للحيازة؛

(ج) تعزيز امكانية الوصول على نطاق واسع وعلى نحو غير تمييزي الى تمويل الإسكان للجميع تمويلاً يكون مفتوحاً ومتسماً بالكفاءة والفعالية وملائماً، بما في ذلك تعبئة الموارد المالية المبتكرة وغيرها من الموارد - العامة والخاصة - من أجل تنمية المجتمعات المحلية؛

(د) تشجيع طرق وتكنولوجيات البناء المتاحة محلياً والملائمة والمعقولة الكلفة والمأمونة والكفؤة والسليمة بيئياً في جميع البلدان، لا سيما البلدان النامية، على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية ودون الإقليمية والتي تركز على تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد البشرية المحلية وتشجع الأساليب الموفّرة للطاقة والحامية لصحة الإنسان؛

(د مكرراً) وضع وتطبيق معايير توفر أيضاً للمعوقين امكانية الوصول وفقاً لقواعد الأمم المتحدة الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين؛

(هـ) زيادة توفير المساكن الميسورة التكلفة، بوسائل من بينها تشجيع وتعزيز ملكية المنازل الميسورة التكلفة وزيادة عرض المساكن الايجارية والمجتمعية والتعاونية وغيرها من المساكن الميسورة التكلفة عن طريق الشراكة بين مبادرات القطاع العام والخاص والمجتمعات المحلية، وايجاد وتعزيز حوافز قائمة على النظام السوقي مع إيلاء الاحترام الواجب لحقوق والتزامات المستأجرين والمـُلاك على السواء؛

(و) التشجيع على تحسين مستوى المساكن الموجودة عن طريق إصلاحها وصيانتها وتزويدها بقدر كاف من الخدمات الأساسية والمرافق وأسباب الراحة؛

(ز) القضاء على التمييز وتوفير الحماية القانونية منه في مجال الحصول على المأوى والخدمات الأساسية، بدون تمييز أياً كان نوعه، مثل التمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره من الآراء أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الملكية أو المولد أو العجز والسن أو أي وضع آخر؛

(ز مكرراً) مساعدة [الأسرة في القيام بـ] أدوار الإعالة والتربية والتغذية اعترافاً بإسهامها المهم في الاندماج الاجتماعي، وتشجيع السياسات الاجتماعية والاقتصادية الرامية الى الوفاء بالاحتياجات السكنية للأسر وأفرادها؛ لا سيما أشد أفرادها حرماناً وضعفاً، مع إيلاء اهتمام خاص لرعاية الأطفال؛

(ح) تعزيز خدمات المأوى ودعم الخدمات والمرافق الأساسية للتعليم والصحة لمن هم بلا مأوى، وللمشردين داخلياً، والمهاجرين والعمال المهاجرين المسجلين، والسكان الأصليين، والنساء والأطفال الناجين من العنف داخل الأسرة، والمعوقين، والمسنين، وضحايا الكوارث الطبيعية والكوارث التي هي من صنع الإنسان، بما في ذلك توفير المأوى والخدمات الأساسية المؤقتة للاجئين؛

(ط) حذفت.

(ي) حذفت.

(ك) القيام، داخل السياق الوطني، بحماية حقوق السكان الأصليين القانونية التقليدية في الأرض والموارد الأخرى، بالإضافة الى تعزيز إدارة الأراضي؛

(ل) حماية جميع الناس من عمليات الإخلاء القسري المخالفة للقانون وتوفير الحماية القانونية منها وتداركها، مع أخذ حقوق الإنسان في الاعتبار؛ وفي حالة تعذر تفادي عمليات الإخلاء، ضمان توفير حلول بديلة ملائمة بحسب الاقتضاء.

٢٥ مكرراً- توفير دعم دولي مستمر للاجئين بغية تلبية احتياجاتهم والمساعدة في تأمين حل عادل ودائم لهم طبقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة والقانون الدولي.

باء - المستوطنات البشرية المستدامة

٢٦- ونحن نلتزم بهدف إقامة مستوطنات بشرية مستدامة في عالم آخذ في التحضر، عن طريق تنمية مجتمعات تستخدم الموارد بكفاءة وفي حدود القدرة الاستيعابية للنظم الايكولوجية وتأخذ في اعتبارها النهج القائم على مبدأ الحذر، ومن خلال إتاحة فرص متساوية لجميع الناس، وبخاصة أولئك الذين ينتمون الى فئات مستضعفة ومحرومة، لحياة صحية ومأمونة ومنتجة تنسجم مع الطبيعة ومع تراثهم الثقافي وقيمهم الروحية والثقافية وتكفل التنمية الاقتصادية والاجتماعية وحماية البيئة، ومن ثم تسهم في تحقيق أهداف التنمية الوطنية المستدامة.

٢٧- ونلتزم أيضاً [في نطاق السلطة القانونية الوطنية] بالأهداف التالية:

(أ) القيام، حسب الاقتضاء، بتعزيز المستوطنات البشرية المندمجة اجتماعياً والموصولة بما حولها، بما في ذلك إقامة مرافق مناسبة للصحة والتعليم، ومكافحة العزل وسياسات وممارسات التمييز وغيرها من سياسات وممارسات الاستبعاد، والاعتراف بحقوق الجميع واحترامها، لا سيما حقوق النساء والأطفال والمعوقين والذين يعيشون في الفقر والمنتمين الى الفئات المستضعفة والمحرومة [بالإضافة الى مكافحة المصادرة غير المشروعة للأراضي والمستوطنات غير القانونية في الأراضي الخاضعة للاحتلال الأجنبي]؛

(أ مكرراً) تهيئة بيئة دولية ومحلية مساعدة على التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة كعناصر مترابطة ومتضافرة للتنمية المستدامة، وتجتذب الاستثمارات، وتخلق عمالة، وتسهم في القضاء على الفقر، وتوفر ايرادات لتنمية المستوطنات البشرية تنمية مستدامة؛

(أ ثالثاً) دمج التخطيط والإدارة الحضريين فيما يتصل بالإسكان والنقل وفرص العمل والأحوال البيئية والمرافق المجتمعية؛

(أ رابعاً) توفير مرافق أساسية بيئية كافية ومتكاملة في جميع المستوطنات بأسرع ما يمكن بغية تحسين الصحة عن طريق ضمان حصول جميع الناس على امدادات كافية ومستمرة ومأمونة من المياه النقية، وخدمات الاصحاح والصرف وتصريف النفايات، مع إيلاء اهتمام خاص لتوفير المرافق لقطاعات السكان التي تعيش في الفقر؛

(أ خامساً) التشجيع على التخطيط المتكامل لاستخدام المياه بغية تحديد البدائل الفعالة وذات الكفاءة التكاليفية لتعبئة امدادات مستدامة للمياه للمجتمعات المحلية والاستخدامات الأخرى؛

(أ سادساً) تنفيذ الأهداف الاجتماعية والانمائية التي وافق عليها المجتمع الدولي في مجالات التعليم الأساسي والرعاية الصحية الأساسية والمساواة بين الجنسين؛

(ب) الاعتراف بجهود وامكانات القطاعين المنتجين غير الرسمي والخاص وتسخيرها ودعمها، عند الاقتضاء في تهيئة أسباب عيش وفرص عمل مستدامة وزيادة الدخول، مع توفير الإسكان والخدمات للناس الذين يعيشون في الفقر؛

(ب مكرراً) القيام، عند الاقتضاء، بتطوير المستوطنات غير النظامية والأحياء الحضرية الفقيرة كتدبير مناسب وحل عملي لنقص المأوى في المناطق الحضرية؛

(ب ثالثاً) تعزيز إنشاء مستوطنات بشرية مستدامة وأكثر توازناً عن طريق تشجيع الاستثمارات المنتجة وتهيئة فرص العمل وتنمية الهياكل الأساسية الاجتماعية في المدن الصغيرة والمتوسطة الحجم والبلدات والقرى؛

(ج) تعزيز التغييرات في أنماط الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة، ولا سيما في البلدان الصناعية، والسياسات السكانية وهياكل المستوطنات الأكثر استدامة والتي تقلل الضغط على البيئة وتشجع الاستخدام الكفء والرشيد للموارد الطبيعية، بما في ذلك المياه والهواء والتنوع البيولوجي والغابات ومصادر الطاقة والأراضي - وتلبي الاحتياجات الأساسية، ومن ثم توفر حياة صحية وبيئة عمل للجميع وتحد من الأثر الايكولوجي للمستوطنات البشرية؛

(ج مكرراً) تعزيز إنشاء هيكل استيطاني أكثر توازناً من الناحية الجغرافية؛

(ج ثالثاً) منح أولوية الاهتمام لبرامج وسياسات المستوطنات البشرية الرامية الى الحد من التلوث الحضري الناجم بصورة خاصة عن عدم كفاية امدادات المياه والاصحاح والصرف وضعف إدارة النفايات الصناعية والمنزلية، بما في ذلك إدارة النفايات الصلبة، وتلوث الهواء؛

(ج رابعاً) تشجيع الحوار بين الأطراف العامة والخاصة وغير الحكومية المهتمة لوضع مفهوم موسع لـ"الميزانية" يعترف بأن الآثار الاقتصادية والبيئية والاجتماعية والمدنية على الأطراف المتأثرة بشكل مباشر وغير مباشر، بمن فيها الأجيال القادمة، ينبغي أن تؤخذ في الحسبان عند اتخاذ القرارات المتعلقة بتوزيع الموارد؛

(د) تحسين فرص الحصول على العمل والسلع والخدمات ووسائل الراحة، بطرق من بينها تعزيز شبكات النقل الفعالة والسليمة بيئياً والسهلة الاستخدام والأقل ضجيجاً والأكفأ في استخدام الطاقة وتعزيز أنماط التنمية المكانية وسياسات المواصلات التي تقلل الطلب على النقل، والقيام، حسب الاقتضاء، بتشجيع التدابير التي تسمح بتحميل الملوث تكلفة التلوث، مع مراعاة الاحتياجات والمتطلبات الخاصة للبلدان النامية؛

(د مكرراً) تشجيع تكنولوجيا أكفأ من حيث استخدام الطاقة والطاقة البديلة/المتجددة للمستوطنات البشرية، والحد من الآثار السلبية لإنتاج الطاقة واستخدامها على صحة الإنسان وعلى البيئة؛

(هـ) تشجيع الاستخدام الأمثل للأراضي المنتجة في المناطق الحضرية والريفية، والمحافظة على النظم الايكولوجية الهشة والمناطق الضعيفة بيئياً من التأثيرات السلبية للمستوطنات البشرية، بطرق من بينها تصميم ودعم تنفيذ ممارسات محسنة لإدارة الأراضي تعالج بصورة شاملة الاحتياجات الى الأراضي لخدمة أغراض الزراعة والصناعة والنقل والتنمية الحضرية والمساحات الخضراء والمناطق المحمية وغير ذلك من الاحتياجات الحيوية التي تتنافس فيما بينها؛

(هـ مكرراً) معالجة مسائل السكان التي تؤثر على المستوطنات البشرية وإدماج الشواغل الديموغرافية بالكامل في سياسات المستوطنات البشرية؛

(و) حماية وصيانة التراث التاريخي والثقافي والطبيعي، بما فيه الأنماط التقليدية للمأوى والمستوطنات، حسب الاقتضاء، للسكان الأصليين وغيرهم، فضلاً عن المناظر الطبيعية والنباتات والحيوانات الحضرية في المساحات المكشوفة والخضراء؛

(و مكرراً) حماية [وصون المركز القانوني والتركيب الديموغرافي والخصائص العمرانية والاجتماعية للمدن والمحليات الخاضعة للاحتلال الأجنبي، ولا سيما تلك المتعلقة بـ] الأماكن المقدسة والأماكن ذات الأهمية الثقافية والتاريخية، [وفقاً للقانون الإنساني الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة]؛

(و ثالثاً) تشجيع إعادة تنمية وإعادة استخدام أراضي المراكز الحضرية التجارية والسكنية المزودة بالخدمات فعلاً ولكن استغلالها ضعيف وذلك من أجل إنعاشها وتخفيف الضغوط الإنمائية عن الأراضي الزراعية المنتجة الواقعة على حدودها؛

(و رابعاً) تشجيع التوعية بالتكنولوجيات والمواد والمنتجات السليمة بيئياً والتدريب على استخدامها؛

(ز) تشجيع إتاحة فرص وصول متساوية ومشاركة كاملة للمعوقين في جميع مجالات المستوطنات البشرية وتوفير سياسات وحماية قانونية ملائمة ضد التمييز لأسباب تتعلق بالعجز؛

(ح) وضع وتقييم سياسات وبرامج لتخفيف الآثار السلبية غير المرغوب فيها المترتبة على التكيف الهيكلي والتحول الاقتصادي وتحسين تأثيرهما الايجابي على تنمية المستوطنات البشرية المستدامة، وبخاصة على أولئك المنتمين الى الجماعات المستضعفة والمحرومة والنساء، بطرق تشمل استعراض تأثير التكيف الهيكلي على التنمية الاجتماعية عن طريق دراسات للتأثير الاجتماعي يراعى فيها الفارق بين الجنسين وغيرها من الأساليب المناسبة؛

(ح مكرراً) وضع وتنفيذ برامج تسهم في صون وتعزيز حيوية المناطق الريفية؛

(ح ثالثاً) ضمان الاعتراف بأهمية المناطق الساحلية في الجهد الإنمائي الوطني وبذل جميع الجهود الممكنة لتأمين استخدامها بشكل مستدام؛

(ط) تجنب الكوارث التي هي من صنع الإنسان، بما فيها الكوارث التكنولوجية الجسيمة، بتوفير تدابير تنظيمية وتدابير أخرى ملائمة لتلافي حدوثها، والحد من تأثير الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ الأخرى على المستوطنات البشرية بطرق تشمل توفير آليات ملائمة للتخطيط وموارد للاستجابة السريعة التي يكون محورها البشر والتي تعزز الانتقال السلس من الإغاثة الى التأهيل الى إعادة البناء والتنمية، مع أخذ بعدي الثقافة والاستدامة في الاعتبار؛ وإعادة بناء المستوطنات المتأثرة بالكوارث بأسلوب يقلل من المخاطر المتعلقة بالكوارث في المستقبل ويجعل المستوطنات التي أعيد بناؤها متاحة للجميع؛

(ط مكرراً) اتخاذ الإجراء اللازم لإدارة استخدام المعادن الثقيلة، وبخاصة الرصاص استخداماً مأموناً وفعالاً والقضاء، حيثما أمكن، على التعرّض غير الخاضع لضوابط بغية حماية صحة الإنسان والبيئة؛

(ط ثالثاً) القضاء بأسرع ما يمكن على استخدام الرصاص في الغازولين؛

(ي) إنشاء مساكن تصلح كمكان عمل وظيفي للمرأة والرجل.

جيم - التمكين والمشاركة

٢٨- نلتزم باستراتيجية تمكين جميع الجهات الفاعلة الرئيسية في القطاعين العام والخاص وفي القطاع الأهلي للقيام بدور فعال - على المستوى الوطني ومستويات الولاية/المقاطعة والحواضر والمحلي - في تنمية المستوطنات البشرية والمأوى.

٢٩- نلتزم أيضا بالأهداف التالية:

(أ) تمكين القيادة المحلية وتعزيز الحكم الديمقراطي وممارسة السلطة العامة واستخدام الموارد العامة في جميع المؤسسات العامة وعلى كافة المستويات بطريقة تؤدي إلى ضمان إدارة البلدات والمدن والمناطق الحضرية إدارة تتميز بالشفافية والمسؤولية والخضوع للمساءلة والعمل والفعالية والكفاءة؛

(أ مكرراً) القيام، حيثما كان ذلك ملائما، بتهيئة ظروف ملائمة لتنظيم وتنمية القطاع الخاص فضلا عن تحديد وتعزيز دوره في تنمية المستوطنات البشرية تنمية مستدامة، بما في ذلك عن طريق التدريب؛

(ب) توزيع السلطة والموارد، حسب الاقتضاء، وكذلك الوظائف والمسؤوليات إلى المستوى الذي يكفل أكبر قدر من الفعالية في تلبية احتياجات السكان في مستوطناتهم؛

(ب مكرراً) دعم تقدم وأمن السكان والمجتمعات المحلية بحيث يتمكن كل عضو في المجتمع من تلبية احتياجاته (أو احتياجاتها) الإنسانية الأساسية وتحقيق كرامته الشخصية وسلامته وقدراته الابداعية ومطامعه في الحياة؛

(ب ثالثاً) العمل مع الشباب، في إطار شراكة، من أجل تنمية وتعزيز المهارات الفعالة وتوفير التعليم والتدريب من أجل إعداد الشباب للقيام، حاضرا ومستقبلا، بأدوار اتخاذ القرارات وايجاد أسباب العيش المستدامة في إدارة المستوطنات البشرية وتنميتها؛

(ج) تعزيز الأطر المؤسسية والقانونية التي تراعي نوع الجنس وبناء القدرات على المستويين الوطني والمحلي بما يفضي إلى المشاركة المدنية والمساهمة العريضة القاعدة في تنمية المستوطنات البشرية؛

(ج مكرراً) تشجيع إنشاء منظمات على مستوى المجتمعات المحلية ومنظمات على مستوى المجتمع المدني وغير ذلك من أشكال الكيانات غير الحكومية التي تسهم في الجهود الرامية إلى تخفيف حدة الفقر وتحسين نوعية الحياة في المستوطنات البشرية؛

(ج ثالثاً) سن نهج قائم على المشاركة في تنمية المستوطنات البشرية المستدامة، أساسه الحوار المتواصل بين كافة الجهات الفاعلة المعنية بالتنمية الحضرية (القطاع العام والقطاع الخاص والمجتمعات المحلية) وخاصة النساء والمعوقون والسكان الأصليون، بما في ذلك مصالح الأطفال والشباب؛

(د) تعزيز بناء القدرات والتدريب في مجال تخطيط المستوطنات البشرية وإدارتها وتنميتها على الصعيدين الوطني والمحلي، بما في ذلك التعليم والتدريب وتعزيز المؤسسات وخاصة لفائدة النساء والمعوقين؛

(هـ) دعم الأطر التمكينية المؤسسية منها والقانونية على الأصعدة الوطنية ودون الوطنية والمحلية لتعبئة الموارد المالية لأغراض التنمية المستدامة للمأوى والمستوطنات البشرية؛

(و) تعزيز إمكانية الحصول، على أساس المساواة، على معلومات موثوقة على الأصعدة الوطنية ودون الوطنية والمحلية، باستخدام تكنولوجيا وشبكات الاتصال الحديثة حيثما كان ذلك ملائما؛

(ز) ضمان إتاحة التعليم للجميع ودعم البحوث الرامية إلى بناء القدرة المحلية التي تعزز توفير المأوى الملائم للجميع والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية لأن التحديات تفرض زيادة استخدام العلم والتكنولوجيا في حل المشاكل المتصلة بالمستوطنات البشرية؛

(ح) تيسير مشاركة المستأجرين في إدارة المساكن على مستوى القطاع العام والمجتمع المحلي ومشاركة النساء والأشخاص الذين ينتمون إلى الفئات المستضعفة والمحرومة في تخطيط وتنفيذ مشاريع التنمية الحضرية والريفية.

جيم مكرراً - المساواة بين الجنسين[1]

٢٩ مكرراً - نلتزم بهدف المساواة بين الجنسين في تنمية المستوطنات البشرية. ونلتزم أيضا بما يلي:

(أ) إدماج المناظير التي تراعي نوع الجنس في التشريعات والسياسات والبرامج والمشاريع المتصلة بالمستوطنات البشرية عن طريق التحليل الذي يراعي نوع الجنس؛

(ب) استحداث منهجيات مفاهيمية وعملية لإدماج المناظير التي تراعي نوع الجنس في تخطيط المستوطنات البشرية وتنميتها وتقييمها بما في ذلك وضع المؤشرات؛

(ج) جمع وتحليل ونشر بيانات ومعلومات مصنفة حسب الجنس عن قضايا المستوطنات البشرية بما في ذلك الوسائل الاحصائية التي تعترف بالعمل غير المأجور للمرأة وتلقي الضوء عليه، كيما تستخدم في تخطيط وتنفيذ السياسات والبرامج؛

(د) إدماج منظور يراعي نوع الجنس في تصميم وتنفيذ آليات الإدارة السليمة والمستدامة بيئيا للموارد، وتقنيات الانتاج وتنمية الهياكل الأساسية في المناطق الريفية والحضرية؛

(هـ) صياغة وتعزيز السياسات والممارسات التي تكفل مشاركة المرأة مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة في تخطيط المستوطنات البشرية واتخاذ القرارات المتعلقة بها.

---

(١) سيدرج في تقرير الموئل الثاني بيان رئيس المؤتمر العالمي الرابع للمرأة بشأن المعنى المقصود بلفظة "الجنس".

دال - تمويل المأوى والمستوطنات البشرية

٣٠- إننا، وإن كنا نعترف بأن قطاع السكن والمأوى قطاع منتج وينبغي أن يكون في جملة أمور جديرا بالتمويل التجاري، نلتزم بتعزيز آليات التمويل الموجودة والقيام، حيثما كان ذلك ملائما، باستحداث نهج خلاقة لتمويل تنفيذ جدول أعمال الموئل الذي يُيسر تعبئة موارد إضافية من مختلف مصادر التمويل - العامة والخاصة والمتعددة الأطراف والثنائية - على الأصعدة الدولية والإقليمية والوطنية والمحلية، ويُشجع تخصيص الموارد وإدارتها بكفاءة وفعالية ومع الخضوع للمساءلة، معترفين بأن المؤسسات المحلية التي تقدم الائتمانات الصغيرة قد تنطوي على أكبر إمكانات لإسكان الفقراء.

٣١- نلتزم أيضا بالأهداف التالية:

(أ) تنشيط الاقتصادات الوطنية والمحلية عن طريق تعزيز التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة، التي تجذب الموارد المالية والاستثمارات الخاصة وتولد العمالة وتزيد الايرادات، موفرة بذلك قاعدة مالية أقوى لدعم تنمية المأوى الملائم والمستوطنات البشرية المستدامة؛

(ب) تعزيز القدرة الإدارية للشؤون الضريبية والمالية على جميع المستويات، لتنمية الايرادات تنمية كاملة؛

(ج) زيادة الايرادات العامة من خلال القيام، حسب مقتضى الحال، باستخدام الوسائل الضريبية المفضية إلى الممارسات السليمة بيئيا من أجل تعزيز الدعم المباشر للمستوطنات البشرية المستدامة؛

(د) تعزيز الأطر التنظيمية والقانونية لتمكين الأسواق من العمل ومن التغلب على فشل السوق وتيسير المبادرات المستقلة والابداع فضلا عن تشجيع استثمار الشركات وإعادة استثمارها، بصورة مسؤولة اجتماعيا وبيئيا، في المجتمعات المحلية وبالشراكة معها، وتشجيع مجموعة واسعة من الشراكات الأخرى لتمويل تنمية المأوى والمستوطنات البشرية؛

(هـ) تعزيز فرص حصول الجميع، على قدم المساواة، على الائتمانات؛

(و) القيام، حيثما كان ذلك ملائما، باستخدام آليات شفافة وحسنة التوقيت ويمكن التنبؤ بنتائجها وقائمة على الأداء لتوزيع الموارد بين مختلف مستويات الحكومة ومختلف الجهات الفاعلة؛

(ز) تيسير الوصول إلى السوق بالنسبة لأقل الناس تنظيما واطلاعا أو المبعدين بأي شكل آخر عن المشاركة، بتقديم الإعانات لهم حيثما كان ذلك ملائما، وتشجيع الآليات الائتمانية المناسبة وغيرها من الوسائل لتلبية احتياجاتهم.

هاء - التعاون الدولي

٣٢- أحيلت إلى الفريق العامل الثاني.

٣٣- أحيلت إلى الفريق العامل الثاني.

٣٣ مكرراً - أحيلت إلى الفريق العامل الثاني.

واو - تقييم التقدم

٣٤- نلتزم باحترام جدول أعمال الموئل وتنفيذه بوصفه دليلا للعمل داخل بلداننا وبرصد التقدم المحرز صوب هذا الهدف. إن المؤشرات الكمية والنوعية على الصعيدين الوطني والمحلي، المصنفة بحيث تعكس تنوع مجتمعاتنا، ضرورية لتخطيط ورصد وتقييم التقدم المحرز نحو توفير مأوى ملائم للجميع ومستوطنات بشرية مستدامة. وفي هذا الصدد، يعد رفاه الأطفال مؤشرا حاسما يدل على المجتمع الصحي. ويجب أن توضع مؤشرات تراعي نوع الجنس وفئة العمر وبيانات مفصلة وطرق ملائمة لجمع البيانات، وأن تستخدم لرصد ما للسياسات والممارسات المتعلقة بالمستوطنات البشرية من أثر على المدن والمجتمعات المحلية، مع إيلاء اهتمام خاص ودائم لحالة الأفراد الذين ينتمون إلى الفئات المحرومة والمستضعفة. ونحن نقر بالحاجة إلى نهج متكامل وعمل متضافر لتحقيق هدف توفير مأوى ملائم للجميع والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية، وسنسعى جاهدين إلى تنفيذ الالتزامات وبرامج العمل الدولية بصورة منسقة.

٣٥- أحيلت إلى الفريق العامل الثاني.

- - - - -